

وسائل الشيعة

- [137] ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1)، وبإسناده عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن السندي بن الربيع، عن علي بن أحمد بن أبي نصر، عن أبيه، عن جميل بن دراج مثله (2). أقول: وجهه وجود عظام الصدر. (3223) 9 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا وجد الرجل قتيلًا فإن وجد له عضو تام صلي عليه (1) ودفن، وإن لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن. ورواه الصدوق مرسلًا (2). (3224) 10 - قال الكليني: وروي أنه صلى (1) على الرأس إذا أفرد من الجسد. (3225) 11 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن عبد الله بن الحسين، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا وسط الرجل بنصفين صلي النصف الذي فيه القلب. ورواه الصدوق مرسلًا (1) وزاد: وإن لم يوجد منه إلا الرأس لم يصل عليه.
- (1) التهذيب 1: 336 / 984. (2) التهذيب 3: 329 / 1031. 9 - الكافي 3: 212 / 3، والتهذيب 1: 337 / 987. (1) في التهذيب: على ذلك العضو (هامش المخطوط). (2) الفقيه 1: 104 / 485. 10 - الكافي 3: 212 / 2. (1) في المصدر: لا يصل. 11 الكافي 3: 213 / 5. (1) الفقيه 1: 104 / 485. (*)
-